

Distr.
GENERALUN/ISA
مجلس الأمنS/20463
17 February 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

اشيوبيا ، الجزائر ، السنغال ، كولومبيا ،
ماليزيا ، نيبال ، يوغوسلافيا : مشروع قرار

إن مجلس الأمن ،

وقد نظر في الرسالة المؤرخة في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩ والموجهة من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة ، بصفته رئيس المجموعة العربية لشهر شباط/فبراير (S/20454) ، والرسالة المؤرخة في ٧ شباط/فبراير ١٩٨٩ والموجهة من المراقب الدائم المناوب لفلسطين لدى الأمم المتحدة (S/20451) ،

وإذ يضع في اعتباره الحقوق غير القابلة للتصرف لجميع الشعوب ، المعترف بها في ميثاق الأمم المتحدة والمنصوص عليها في الاعلان العالمي لحقوق الانسان ،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد بشأن المعاناة المتزايدة والانتهاك المستمر لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد بمغة خاصة بشأن التدابير الجديدة التي فرضتها اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، والتي أدت إلى إصابة ومقتل المزيد من المدنيين الفلسطينيين ، ومن بينهم الاطفال ،

وإذ يرى أن السياسات والممارسات الراهنة التي تتبعها اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، لا بد وأن تسفر عن عواقب وخيمة بالنسبة للمساعي التي تبذل من أجل تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الاوسط ،

وإذ يشير إلى التزام الاطراف السامية المتعاقدة بموجب المادة ١ من اتفاقية جنيف الرابعة بضمان احترام الاتفاقية تحت كل الظروف ،

وإن يدرك الحاجة إلى إنهاء الاحتلال الاسرائيلي وتحقيق سلم شامل ودائم في الشرق الاوسط ،

١ - يشجب بشدة استمرار اسرائيل في اتباع سياسات وممارسات ضد الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وخاصة انتهاك حقوق الإنسان ، وعلى وجه التحديد إطلاق النار الذي أسفر عن إصابة ومقتل مدنيين فلسطينيين من بينهم أطفال ؛

٢ - يشجب بشدة أيضا استمرار اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، في تجاهل مقررات مجلس الامن ذات الصلة ؛

٣ - يؤكد مرة أخرى أن اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ تنطبق على الاراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وعلى الاراضي العربية المحتلة الاخرى ؛

٤ - يطلب إلى اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، أن تتقيد بقرارات مجلس الامن ذات الصلة ، وأن تمتثل لالتزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة ، وأن تكف فورا عن اتباع سياساتها وممارساتها التي تمثل انتهاكا لاحكام تلك الاتفاقية ؛

٥ - يدعو علاوة على ذلك إلى ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس من أجل المساهمة في إحلال السلم ؛

٦ - يؤكد الحاجة الماسة إلى التوصل ، تحت إشراف الامم المتحدة ، إلى تسوية دائمة وعادلة وشاملة للنزاع في الشرق الاوسط الذي تمثل المشكلة الفلسطينية جزءا لا يتجزأ منه ، ويعرب عن تصميمه على العمل لتحقيق هذه الغاية ؛

٧ - يطلب إلى الامين العام أن يتابع بجميع الوسائل المتاحة له تنفيذ هذا القرار ، بما في ذلك دراسة الحالة في الاراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وأن يقدم تقريرا إلى مجلس الامن ؛

٨ - يقرر أن يبقي قيد الاستعراض الحالة في الاراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وفي الاراضي العربية المحتلة الاخرى .